

مجمع الأمثال

1924 - شَرُّ الْمَالِ مَالًا يُزَكَّى وَلَا يُذَكَّى .

أي : لا يُذَبَّحُ يَعْنُونَ الْحُمْرَ لِأَنَّهُ لَا زَكَاةَ فِيهَا لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لَيْسَ فِي الْجَبِيْهَةِ وَلَا فِي الْكُسْعَةِ وَلَا فِي الذُّخْءِ صَدَقَةٌ " فَالْجِبْهَةُ : الْخَيْلُ وَالْكُسْعَةُ : الْحَمِيرُ وَالنَّخَةُ : الرَّقِيقُ وَيُقَالُ : الْبَقْرُ الْعَوَامِلُ